وبما فواعقاب الله عليه فان قلت هل يصح الظهار بغير هذا اللفظ قلت نعم اذا وضع مكان أنت
عضو منها تحرم به على جماعه كالرأس والوجه والفرج او مكان الظهر مما يحرم النظر اليه
من الام كالبطن والفخذ او مكان الام ذات رحم محرم منه من نسب او رضاع او صهر او اجماع كان تقول
انت علي كظهر اختي من الرضاع او عمتي من النسب او امرأة ابني او ابي او ام امرأتي او ابنتها فهو ظهار وهو
مذهب احمد واصحابه وعن الحسن والنخعي والزهري وقتادة والثوري وابي حنيفة وصاحبيه وابن ابي ليلى
انه ليس بظهار لانه لا يحرم وجه ما هو قول مالك والشافعي لنا ان الظهار انما يكون بما يحرم الوطء دون المرضعات
البنات والاخوات والعمات والخالات اذ احتمال الظهار مع الكفارة هل يكون اولى من تركه
وتقدم بعضهم بما يدرك الظهار حتى يكون على ظهرك فان قلت فاذا امتنع الظهار من الكفارة هل يكون اولى
تركه فيكون لها ذلك وعلى العاصي ان يجبره على تكفير وان يحبسه ولا يمنعه من الكفارات بحبسه وعليه يحبس
الكافر الظهار وحده لانه تصريح بالمنكر والزور والمنكر والزور ان يطلق بالمرأة وهي اسم جامع لما يعاف عليه السلام فالرسول الله
صلى الله عليه وسلم حاضر من اصحابه فلا يعزره حتى يأتي بما يكفر به قلت ان يطلق فيما لا يعاف عليه السلام استغفر ربك
وكذا تعلم حتى تكفر فان قلت اي فرق بين كفارة الظهار والقتل قلت يجوز رقبة مؤمنة ولا يجوز ام الولد والمدبر والمكاتب
وعند الشافعي يجزي الا المؤمنة لقوله تعالى فتحرير رقبة مؤمنة ولا يجوز الصوم الا بعد العجز عن الرقبة والمدبر والمكاتب
الذي اداء فان لم تؤد شيئا جاز وعند الشافعي لا يجوز فان قلت فان اعتق بعض الرقبة واصام بعض
الصيام ثم عجز قلت عليه ان يستأنف بها واصوم ولا تأسيسا وعامد اعتدا بجميعه وعند ابي يوسف ومحمد يعتق
بقدر ما عتق قلت ان يستأنف بها واصوم ولا تأسيسا وعامد اعتدا بجميعه وعند ابي يوسف ومحمد يعتق
بقدر ما عتق قلت ان يستأنف بها واصوم ولا تأسيسا وعامد اعتدا بجميعه وعند الشافعي ذو ثمن طعام ملك الذي يعتاد فيه
قلت نصف صاع من بر او صاع من غيره عند احمد وعند الشافعي ذو ثمن طعام ملك الذي يعتاد فيه
فان قلت ما قال الناس لم يذكر عند الكفارة ما طعاما كما ذكر عند الكفارتين قلت اختلف في ذلك وعند ابي حنيفة
انه لا فرق بين الكفارات الثلاث في وجوب تقديمها على المساس واما ترك ذكره عند الاطعام مرة لانه على انه
اذا وجد فيجلا الاطعام لم يشأ فكما يستأنف الصوم اذا وقع في خلاله وعند عدم لم يذكر المرة لانه على التكفير
قبله ويتلاع سواء ان قلت الصبر في ان يتماسا الام يرجع قلت لا وقال عليه الكلام من المظاهر هنا
والمظاهر منها ذكره انسان والعلم للاحكام والتنبيه عليها لقصد قول الله تعالى ويرجوله في الجواب اشارة الى
شرعها من الظهار وغيره وترخص اكتسم عليه في جاهليتكم وتلك حدود الله التي امرتم تعديها وللكفرين
الذين لا يتبعون ما يعملون عليها عذاب اليم يحادون يعادون ويخالفون كبتوا اخذوا واهلكوا كما كبت
الذين من قبلهم من اعداء الرسل قبل الرسل كبتهم يوم الخندق وقد انزلنا اياتنا بينات تدل على صادق الرسول
وصحة ما جاء به للكفرين بهذه الايات عذاب مهين يذهب بعزهم ويكبتهم يوم يبعثهم الله منصوب بالمهين او
بمهين او باضمار اذكر يعلمهم الله كلهم الكفرة منهم احد غير معصوم او جمعهم او رجال واحد كما
تقول جمع جمع فينبئهم بما عملوا تحميلا لهم وتوبيخا وتشهيرا لحالهم تعوذ عنده المشار به يوم الى الدنيا لما
يصنعهم من الخزي على رؤس الاشهاد احصاه الله احاط به عدا الم يعلم منه شيء ونسوه لانهم تهاونوا به
حين ارتكبوه ثم ابوا به نصرة والله على كل شيء شهيد لا يخفى عليه شيء الم تر الم تعلم ان الله يعلم ما في السماوات
وما في الارض العموم ما يكون من نجوى ثلاثة اي سر ثلاثة نفر او موصوفة اي من اهل نجوى ثلاثة مبتدأ
وجملة اخبر في الاقسام مبالغة كقوله خلق الله الزرافة يحبوا وقد اوغل ابو عبيدة ثلاثة وخمسة فالمضمر في الفعل باضمار
ومنها ان يتكون لان يجري بدل اجمله او على اول يجري فتناجون وضعها من المسكن فيه فان قلت الابدال
الخمسة الثلاثة والخمسة قلت فيه وجهان احدهما ان نوعا من المناجاة فيكون تحقيق المناجي مقابله
للمؤمنين على هذين العددين ثلثة وخمسة فيقول بتناجاهم ثلثة ولا خمسة كما نرويهم متناجون كذلك
ولا ادنى من عدد هم ولا اكثر والله معهم تسمع ما يقولون فعل روى عن بن عباس رضي الله عنه انها نزلت
في سعيد وحبيب ابني عمرو وصفوان بن امية وكانوا يوثقا تحدثون فقال احدهم اترى ان الله يعلم ما نقول
فقال احدهم نعلم بعضا ولا يعلم بعضا وقال الثالث ان كان يعلم بعضا فهو يعلم كله وصدق والا فان من يعلم
بعض الاشياء بغير سبب فقد علمها كلها لان كونه عالما بغير سبب ثابت له مع كل معلوم والثاني انه فصل
ان يذكر ما جرى عليه العادة من اعداء النجوى والمخالفين للشورى والمتمردين وهم الذين ليسوا بعلماء ولا ذوا هم

طايفة

طايفة محتاجة من اولي الهمي والاحلام ورهط من اهل الرأي والتجارب واول عددهم الاثنان وضاعدا الاثنين
الخمسة المهما اقتضته لفظان وجملة الاستفهام في الم تر الى المجسمين الخطاب صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى الم تر الى الذين
يخوضون وقوله ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم وذكر عدد الثلاثة والخمسة فقال والا هي ادنى من ذلك يدل انها الا ينبئ
الا اربعة وقال ولا اكثر قال يعلمون ما تلي هذه العدد ويقاربه وفي مصحف عبد الله الا الله رابعهم والا اربعة
الا الله خامسهم وما خمسة الا الله سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا الله معهم اذا تحولوا وفرى والا ادنى
من ذلك ولا اكثر بالنصب على ان الا نفي الجنس ويجوز اذ تقولون والا الثلاثة رفع معطوفا على يكون لا مع ادنى لتحول
لا تحول وما فرق الا الله وان يكون ارتفاعها عطفا على يكون كما تقول ما يكون ادنى ولا اكثر الا هو معهم وفرى
ان تكون مجرورين عطفا على نجوى كانه قيل ما يكون من ادنى ولا اكثر الا هو معهم وفرى والا اكثر بالنصب
معهم انه يعلم ما يتناجون به ولا يخفى عليه ما يجرونه كانه مشاهدهم ومخالطهم ويدل تعالى وتقدس على المتكلمين
في المشاهدة وقرئ بما يفعلهم على التخفيف وقيل انه اليهود لما نهوا عن النجوى عادوا لما نهوا عنه ويتناجون بالاثم
اذا رأوا المؤمنين يريدون ان يغلبوهم فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والعدوان ظلم الناس والمعصية ويتناجون
بالبر والتقوى وتواصوا بطاعة الرسول ومخالفته وفرى يتجنبون بالهمز والعدوان بكسر العين
ومعصية الرسول وتناجون للمؤمنين وتناجون بالهمز والعدوان بكسر العين
ويقولون تمالا الله بما نقول لا يعذبنا الله بما نقول حيوك بما لم يحيك به الله تعني لم يقولون ويحتمل الشام عليك يا محمد والسام الموت
والله تعالى يقول وسلام على عباده الذين اصطفى وما يقول الرسول وما يقول الذي ولولا يعذبنا الله بما نقول كما قوا
الذين امنوا وتجنبوا النجوى والمعصية والعدوان ومخالفة الرسول وتناجوا بالبر والتقوى واتقوا الله الذي اليه تحشرون
وتروى دون المالك وقرئ فلا تتناجوا وعن ابن مسعود اذا تناجيتم واذا تناجوا انما النجوى الاشارة الى
النجوى كالنوم والبعد والبر بدليل قوله تعالى ليحزن الذين امنوا والمعنى ان الشيطان يزينها لهم ويلقيها منه ليعظم
الامر امنوا ويحزنهم ولعل الشيطان او الحزن بعضا رضه ستنا الا باذن الله فان قلت كيف يضرهم الشيطان
او الحزن الا باذن الله قلت كما يؤمنون المؤمنين في قتالهم وتعاديهم ان غلبوا غلبوا وان قاتلوهم قتلوا
فقال لا يضرهم الشيطان والحزن بذلك لانهم الا باذن الله اي بمشيئته وهو ان يقضي الحزن على قلوبهم الغلبة
على العدو وقرئ ليحزن ويحزن تفسحوا في المجلس توسعوا فيه والمفسح يفسح عن بعض ولهم فسح في
اي يتوسعوا ولا تفسحوا وقرئ تفاسحوا في المجالس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يأمر بها من قد تأخر عن
القرب منه وحرصا على استماع كلامه وقيل هم المجلس من مجالس القتال وهو جمع اكرام العراة كلهم معاد للقتال وقرئ في المجالس
قيل كان الرجل يأتي المجلس مقبلا فيتخطى رقاب الناس ليجلس فيتضجر لهم على السآمة وقرئ في المجلس بفتح اللام وهو المجلس
اي توسعوا في مجلس لكم ولا تفسحوا فيه يفسح الله لكم مجلسكم في الجنة او في القبر او في القيامة من المكان والزق
والقدر والقبر وغيرها اذا انشزوا انهضوا للنهوض عن المقام اذا قيل لكم انهضوا عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا استنفرتم للجهاد ولا تثقلوا ولا تدخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بمشاورته او انهضوا الى الصلوات والجمع والجهاد والحاجة
والعالمين منهم خاصة درجات بما تعملون قرئ بالتاء والياء يرفع الله الذين امنوا منكم يا مشاكل اوامر واوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالايمان والتقوى اذا امرتم هذه الاية ولتزر عنكم والعلم وعن النبي صلى الله عليه وسلم بين العالم والعابد مائة درجة ما بين كل
درجتين حضر الجواد المضمر سبعين سنة وعنه عليه السلام فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر
على سائر الكواكب وعنه عليه السلام يشفع يوم القيمة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء فاعظم بذلك هي بين
الانبياء والشهداء النبوة والشهادة بشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن عبد الرحمن بن غنم خير الناس
والعالمون والملك فاحتاج العلم فاعطي المال والملك فتعه وقال عليه الصلوة والسلام ان الله لا ينظر الى الرهبنة ولا الى
بالرهبنة ولا يعلم لحت كل عالم وعن بعض الحكماء ليت شعري اي شيء ادرك من فاته العلم واي شيء فات من ادرك العلم
وعن الاحنف كاد العلماء يكونون ارباب وكل خير لم يتقدم فالى ارباب صغير وعن الزهري العلم ذكره
فالحمد الاكثرة الرجال يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم استعارة منه يدان والمعنى قبل نجواكم قول عمر رضي الله عنه
من اصلها او نوب العرب الشعر نقد مه الرجل امام حاجته فيتصدقه الكرم ويستنزل الكريم
يريد قبل حاجته ذلك التقديم خير لكم في دينكم واطهر لان الصدقة طهرة روى ان الناس اكثروا
مناجاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريدون حتى املوه واوذوه فارتاد ان يكفوا عن ذلك فامروا

Copyright © King Saud University